A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/12/17/Add.1
14 September 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

سلوفاكيا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضع الاستعراض

* لم يتم تحرير هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة.

آراء خطية مقدمة من سلوفاكيا بشأن التوصيات الواردة في الفقرة ٨٩ من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/12/17)

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

التوصيات ١-٧

١- تكرر سلوفاكيا تأكيد تعهدها بمناصرة التصديق العالمي على اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتعلن مرة أخرى عن استعدادها للعمل بصورة مضطردة لإنجاز أهداف حقوق الإنسان المعروضة في قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٢.

٢- وسوف تنظر بدقة في إمكانية الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٣- وسوف تبدأ العملية التشريعية بهدف الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب بعد استكمال تحليل ذلك البروتوكول.

٤- وسيتم التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري بعد اعتماد التعديلات المزمعة في قانون العقوبات.

٥- أما البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فسيتم التوقيع عليه في مناسبة المعاهدات في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ في نيويورك.

٦- وتجري حالياً عملية التصديق على اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

٧- وقد وقعت سلوفاكيا على البروتوكول رقم ١٢ للاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في عام ٢٠٠٠. وسوف تنظر الجمهورية السلوفاكية في التصديق على البروتوكول بمجرد توفر ما يكفي من قانون السوابق القضائية لدى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

التعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي والمجتمع المدني

التوصيات ١٨ و٢٢ و٢٣ و٨٧ و٨٨ و٩٠

٨- ستواصل سلوفاكيا الإجابة على استبيانات الإجراءات الخاصة في حدود طاقتها.

٩- وتعطي سلوفاكيا اهتماماً خاصاً لتوصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة وتنفيذها في حدود الموارد المتاحة.

١٠- وسوف تقدم المعلومات الخاصة بتوصيات الاستعراض الدوري الشامل وتنفيذها إلى الاجتماع القادم لمجلس حكومة الجمهورية السلوفاكية للمنظمات غير الحكومية وغير الربحية، الذي يضم أيضاً ممثلي المنظمات غير الحكومية. وتتعهد الحكومة السلوفاكية تماماً بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية في عملية تنفيذ التوصيات.

١١- وتشجع سلوفاكيا على تطوير الحوار فيما بين الثقافات والتعاون الدولي على جميع المستويات، وخاصة لأنها عضو في مجلس حقوق الإنسان، وتشجيعه كذلك في جميع هيئات المنظمات الدولية الإقليمية (مجلس أوروبا، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إلخ.).

١٢- وتلتزم سلوفاكيا بتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية الأخرى المتفق عليها دولياً. وتبذل سلوفاكيا كل جهودها لمواصلة تعزيز تعاونها الإنمائي ومساعداتها الإنسانية من ناحية الحجم والفعالية.

المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان

التوصية ١٢

١٣- المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان هو مؤسسة مستقلة أُنشئت وفقاً للقانون وعلى نسق مبادئ باريس. ويشكل المركز جزءاً من الشبكة الأوروبية لهيئات المساواة. والمركز مكلف في جملة أمور بمهام في مجالات مثل الوساطة لكفالة الحماية خارج المؤسسات القضائية في الموضوعات التي تنطوي على انتهاكات مبدأ المساواة في المعاملة. ويتمتع أيضاً بسلطة رفع دعاوى الحسبة للصالح العام.

حرية التفكير والضمير، والدين، وحرية التعبير

التوصيات ٥٥-٥٧ و٥٩

١٤- تضمن التشريعات السلوفاكية حرية الضمير والدين وكذلك المساواة بين جميع الكنائس والجمعيات الدينية أمام القانون. وقانون المعتقدات الساري يحترم ويكفل الالتزام الدستوري بحرية الفكر والضمير والدين و/أو المعتقد.

١٥- ويضمن قانون الرعاية الصحية وقانون مقدمي الرعاية الصحية لمقدمي الرعاية الصحية الحق في الاستنكاف الضميري.

١٦- وقد تشاورت سلوفاكيا بشأن قانون وسائط الإعلام مع ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحرية وسائط الإعلام أثناء العملية التحضيرية لصياغة هذا القانون. ومنذ دخول هذا القانون حيز التنفيذ في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ لم ترد أي تقارير عن فرض تقييدات على حرية التعبير استناداً إلى قانون وسائط الإعلام. والحق في نشر التصويبات والرد والإشعارات الإضافية لا يتجاوز إطار المبادئ الأساسية القائمة في كثير من البلدان الأوروبية.

الحق في الحياة

التوصية ٣١

١٧- تعلن الفقرة ١ من المادة ١٥ من دستور جمهورية سلوفاكيا بوضوح أن لكل شخص الحق في الحياة وأن الحياة الإنسانية تستحق الحماية حتى قبل الميلاد. ومراعاة لروح هذه المبادئ يتضمن تعديل قانون الرعاية الصحية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ تفاصيل عن التعليمات الإلزامية التي يتعين تقديمها إلى المرأة قبل أن تعطي موافقة مستنيرة مكتوبة كشرط أساسي للقيام بعمليات الإجهاض، وتطبيق التزام تقديم المشورة بشأن البدائل الأخرى. ويعطي القانون أيضاً للمرأة التي ترغب في التخلي عن مولودها إمكانية الولادة مع إخفاء الهوية وكذلك إمكانية وضع المولود في حاضنة مفتوحة للجميع - أو ما يسمى حضانة المواليد.

١٨- وتنص الفقرتان ٢ و٣ من المادة ١٥ من دستور الجمهورية السلوفاكية على عدم السماح بعقوبة الإعدام وعلى أنه لا يجوز حرمان أي شخص من الحياة.

التثقيف في مجال حقوق الإنسان

التوصيات ١٦-١٨ و٢٨ و٣٠ و٣٣ و٣٤ و٥٠ و٧١ و٧٩ و٨٥ و٩١

١٩- خطة العمل الوطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٤ وخطة العمل لمنع جميع أشكال التمييز والعنصرية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية وغير ذلك من أشكال التعبير عن التعصب للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ هما أداتان أساسيتان في مفهوم التثقيف في مجال حقوق الإنسان. وتتعلق المهام المُحددة بحقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات وطنية وإقامة العلاقات مع الأقليات الوطنية التي تعيش في سلوفاكيا وتشكيل المواقف منها، وكذلك التثقيف الأفقي متعدد الثقافات. ويجري بانتظام تقييم هاتين الخطتين وتحديثهما للفترة المقبلة.

٢٠- ويتعلق أحد الأهداف المحددة في خطة العمل بالتثقيف المنهجي للأشخاص الذين ينتمون إلى مجموعات مهنية، (وخاصة ضباط الشرطة) ويستطيعون التأثير على منع جميع أشكال التمييز والعنصرية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية وغير ذلك من أشكال التعبير عن التعصب في ممارسة أعمالهم المهنية.

حقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات، وخاصة أقلية الروما

التوصيات ٩ و١١ و١٣ و١٨ -٢١ و٢٣ و٢٥ و٢٦ و٦١ و٦٢ و٦٤-٦٦ و٧٠-٨٢ و٨٤ و٨٩

٢١- تمثل حماية ودعم حقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات وطنية أولوية من أولويات حكومة سلوفاكيا. ويضمن الإطار التشريعي الحالي الحماية اللازمة لجميع الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات وطنية، بما في ذلك طائفة الروما. ويجري باستمرار رصد وتقييم مستوى الحماية.

٢٢- والضمانات التشريعية كافية وذلك أيضاً فيما يتصل بالاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات الوطنية والميثاق الأوروبي بشأن اللغات الإقليمية ولغات الأقليات.

٢٣- وترعى الحكومة السلوفاكية الحوار مع رابطات واتحادات الأقليات الوطنية عن طريق مجلس الحكومة السلوفاكية للأقليات الوطنية والمجموعات العرقية. ومن خلال مختلف المشاريع تتزايد معرفة سكان طائفة الروما بأنشطة وصلاحيات السلطات الإدارية في الدولة والسلطات الإدارية المحلية والإقليمية ومشاركتهم في عمليات صنع القرارات على المستوى المحلي. ويقوم مكتب المفوض الحكومي لشؤون جماعات الروما بدعم الاحتياجات الاجتماعية والثقافية لمجتمع الروما وبذلك يساهم في بناء القدرة على المشاركة في مجتمع مدني.

٢٤- ومن أولويات الحكومة السلوفاكية التأكد من عدم تقييد المبلغ المخصص للإعانات المالية الموزعة بسبب الأزمة المالية والاقتصادية. ويجري كفالة تقديم المساعدة إلى أكثر المجموعات الاجتماعية ضعفاً (مع التركيز خاصة على مجتمعات الروما) وذلك من خلال جملة أمور منها البرامج التشغيلية في إطار الأولوية الأفقية المعنونة "مجموعات الروما المهمشة"، وهي برامج ممولة بأموال الاتحاد الأوروبي.

٢٥- ويتمثل أحد أهداف المفهوم متوسط الأجل لتنمية أقلية الروما الوطنية تحت عنوان التضامن - التكامل - الإدماج - في ٢٠٠٨-٢٠١٣، في كفالة التماسك بين السياسات والمؤسسات، بما يكفل المعالجة الشاملة لحالة أقلية الروما. وبعد تقييم المركز الاجتماعي والاقتصادي لسكان الروما سيتم وضع خطة عمل لتنفيذ هذا المفهوم.

٢٦- ويركز برنامج رئاسة سلوفاكيا (٢٠٠٩-٢٠١٠) لعقد طائفة الروما ٢٠٠٥-٢٠١٥ على تطوير نظام مدرسي متكامل وتعليم متعدد الثقافات يدعم هوية الروما وتنقيح خطط العمل الوطنية.

٢٧- ووفقاً لخطة العمل لمنع جميع أشكال التمييز والعنصرية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية وغير ذلك من أشكال التعبير عن التعصب تواصل الحكومة تنفيذ أنشطة تستخدم ممارسات جيدة (مثل برامج الأخصائيين الاجتماعيين المجتمعيين ومعاوني المدرسين والعاملين المجتمعيين في ميدان التثقيف الصحي وأخصائيي الشرطة ومساعدي مكتب المفوض لشؤون جماعات الروما. وهي تساهم في زيادة الحركة الاجتماعية لطائفة الروما إلى إدماجهم اجتماعياً وتحسين فرصهم في الوصول إلى العمل وتحقيق مستويات أعلى من التعليم والتمتع بنوعية حياة أفضل ومركز اجتماعي اقتصادي أعلى). وتمشياً مع أهداف مفهوم سياسة الإسكان الحكومية تدعم الدولة نظاماً من الأدوات الاقتصادية لتطوير الإسكان.

٢٨- ويكفل قانون المدارس المنطبق المساواة في فرص الوصول إلى التعليم أمام جميع الأطفال بغض النظر عن الجنسية أو نوع الجنس أو العنصر أو الدين إلخ. ويحق للأطفال ذوي الحاجات التعليمية الخاصة الحصول على التعليم من خلال أشكال وأساليب محددة تناظر احتياجاتهم وتناظر البيئة التمكينية اللازمة. وتتميز مجموعة الأطفال والتلاميذ الذين يعانون من إعاقات صحية تميزاً واضحاً عن الأطفال والتلاميذ الذين ينتمون إلى بيئة محرومة اجتماعياً - ويتعلق ذلك أيضاً بأساليب تعليمهم. ويحق للوصي القانوني على الطفل أن يختار مدرسة تناظر قدرات الطفل وصحته وهواياته واهتماماته ودينه ونظرته إلى العالم وجنسيته وانتمائه العرقي.

القضاء على التمييز والعنف ضد الأقليات والمجموعات الضعيفة الأخرى

التوصيات ١٤ و١٧ و٢١ و٢٣ و٢٦ و٢٨-٣٧ و٤٨-٥٢

٢٩- بالإضافة إلى الأحكام العامة بشأن المساواة في دستور جمهورية سلوفاكيا يتألف الإطار التشريعي العام الذي يكفل الامتثال لمبدأ المساواة في المعاملة من قانون يسمى قانون مناهضة التمييز. وخطة العمل لمنع التمييز والعنصرية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية وغير ذلك من أشكال التعبير عن التعصب (ويشار إليها اختصاراً فيما يلي باسم خطة العمل)، وهي خطة تجري صياغتها بصورة منتظمة، وتمثل الأداء المنهجية الأساسية لحكومة سلوفاكيا في هذا المجال. وتتطلب خطة العمل الحماية من التمييز ضد الأفراد على أساس النوع الجنساني أو العنصر أو الأصل العرقي أو الدين أو المعتقد أو السن أو التوجه الجنسي أو الإعاقة في جميع مجالات الحياة.

٣٠- ويتم كفالة المساعدة والحماية لجميع ضحايا العنف من خلال الوقاية ورصد الحالة القائمة ودعم التعاون على الصعيد المحلي وأنشطة المنظمات غير الحكومية وحملات الإعلام الجماهيري. ويحدد قانون منع الجريمة الجديد تنظيم وصلاحيات السلطات العامة في مجال منع الجريمة.

٣١- وقد أدت الحادثة التي وقعت في آذار/مارس ٢٠٠٩ واشتملت على سوء استعمال السلطة الرسمية من جانب أفراد مديرية قوة الشرطة الإقليمية في كوزيتشه إدخال تحسينات على التقييم النفسي التشخيصي للمتقدمين للخدمة في الشرطة من أجل وضع تقييمات أكثر صرامة بشأن الميول العدوانية ومفاهيم العلاقات بين الأشخاص والحساسية الاجتماعية. وبالإضافة إلى ذلك ستوضع منهجية لمواصلة التقييم النفسي الوقائي لضباط الشرطة.

٣٢- ويوجه مكتب مفوض حكومة جمهورية سلوفاكيا لشؤون جماعات الروما مزيداً من الاهتمام لاكتشاف أسباب التمييز العنف ضد أهالي الروما. ويجري منذ عام ٢٠٠٤ تنفيذ مشروع لأخصائيي الشرطة بشأن العمل مع مجتمعات الروما، لغرض تحسين تعاون الشرطة مع أقلية الروما. وعند الاشتباه في ارتكاب أحد ضباط الشرطة جريمة جنائية تقوم دائرة التفتيش بإقامة الإجراءات الجنائية، وهذه الدائرة مسؤولة مباشرة أمام وزير الداخلية في جمهورية سلوفاكيا.

٣٣- وينص قانون العقوبات كذلك على عقوبة جنائية على الأعمال التي تؤدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية على أساس التمييز العنصري. ويعرِّف القانون أيضاً جريمة جنائية جديدة تسمى "التحريض ضد الأشخاص المميزين عنصرياً أو بلون الجلد أو أصل المنشأ أو الجنسية أو الانتماء الوطني أو العرقي، والتشهير بهم وتهديدهم".

حقوق الطفل

التوصية ٨ و٩ و١٥ و٤٥ و٥٤

٣٤- تستند استراتيجية الجمهورية السلوفاكية على صعيد حماية حقوق الطفل إلى الالتزامات النابعة عن اتفاقية حقوق الطفل. وبموجب خطة العمل الوطنية للأطفال للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ أنشئت اللجنة الوزارية للأطفال لتعمل بوصفها سلطة تنسيق وطنية.

٣٥- وفي خطة العمل الوطنية للأطفال اعتنقت جمهورية سلوفاكيا مفهوم الحماية الفعالة لحقوق الأطفال ضد الاستغلال الاقتصادي وضد جميع أشكال الاعتداء. واعتنقت أيضاً برامج لصياغة استراتيجية لمنع العنف ضد الأطفال تمشياً مع الهدف الأولي لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الطفل. وأعربت حكومية سلوفاكيا عن موافقتها (مع تحفظها على التصديق) على توقيع اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي.

٣٦- واعتمدت سلوفاكيا جميع التدابير التشريعية وغيرها من التدابير اللازمة لتوفير نظام من العدالة القضائية يعمل بصورة كاملة وإيلاء مزيد من الاهتمام لدعم ضحايا جرائم العنف، بما في ذلك الجرائم المرتكبة ضد الأطفال.

حقوق المرأة

التوصيات ١٠ و٥٨ و٦٠ و٦٣ و٦٧-٦٩

٣٧- تهدف الاستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣، التي يجري إعدادها في الوقت الحاضر إلى توسيع وتحسين وزيادة كفاءة الآليات المؤسسية التي تعمل على القضاء على التمييز بين الجنسين، مقترنة بتخفيض الفجوة في الأجور بين الجنسين على سبيل المثال. وبغرض زيادة تمثيل المرأة في الوظائف الإدارية والنشاط السياسي والأحزاب السياسية سيتم أيضاً إدماج جدول أعمال المساواة بين الجنسين في قانون الكفاءات وقانون المناطق المتمتعة بالحكم الذاتي وقانون البلديات.

٣٨- وفيما يتصل بإدعاءات التعقيم الإجباري لنساء طائفة الروما اعتمدت سلوفاكيا تدابير تشريعية مناظرة (استعراض تشريع الرعاية الصحية، بما في ذلك تطبيق الموافقة المستنيرة ووضع تعريف لجناية جديدة هي "التعقيم غير القانوني" في قانون العقوبات). وتم أيضاً تقديم معلومات إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وقررت اللجنة الامتناع عن تطبيق المادة ٨ من البروتوكول الاختياري. ولم يتبين في أي حالة من حالات التعقيم أن التعقيم كان إجبارياً وبالتالي لا يوجد أساس لتوفير أي انتصاف.

منع العنف ضد النساء والأطفال

التوصيات ٢٤ و٢٥ و٢٧ و٣٨-٤٢ و٨٧

٣٩- تتابع خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣ الأهداف التشغيلية للاستراتيجية الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والعنف المترلي والقضاء عليهما. وتهدف إلى توفير المساعدة للنساء اللائي تعرضن أو يتعرضن للمعاناة من العنف وإلى التثقيف والتوعية في مهن المساعدة والوقاية والأبحاث ورصد العنف في موقع العمل والتعامل مع المجرمين.

٤٠- ومن المتوقَّع أن يؤدي البرنامج الوطني لرعاية المرأة والأمومة الآمنة والصحة الإنجابية الذي يجري إعداده في الوقت الحاضر إلى تحسين نوعية وتوفُّر خدمات الرعاية الصحية الإنجابية.

٤١- ومن ناحية الجريمة تشمل أولويات البرنامج الوطني لرعاية الأطفال والمراهقين الوقاية من العنف ضد الأطفال بجميع أشكاله، مع التركيز بصفة خاصة على الوقاية من الاعتداء على الأطفال وسوء معاملتهم، وكذلك الاتجار بالأطفال واستغلالهم جنسياً، ومنع العنف بين الأطفال والشباب وخاصة تسلط الزملاء في المدرسة. ولا يُسمح بعمالة الأطفال إلا في حالات استثنائية، ولم ترد أي تقارير عن حالات استغلال الأطفال في مكان العمل.

٤٢- وتجري المناقشات في الوقت الحاضر بشأن أسلوب تنفيذ مبدأ عدم التسامح مطلقاً إزاء العقوبة البدنية وغير ذلك من أشكال العقوبة القاسية أو المهينة في جميع البيئات، بما في ذلك محيط الأسر. ويحظر قانون الحماية القانونية الاجتماعية للأطفال والوصاية الاجتماعية العقوبة البدنية ضد الأطفال بجميع أشكالها. ويُعتبر سوء المعاملة اللاإنسانية جريمة جنائية. ويحظر القانون المدرسي استعمال جميع أشكال العقوبة البدنية والعقوبات في تنشئة الأطفال وتعليمهم. ولم يتم بعد النص صراحة على حظر العقوبة البدنية في قانون الأسرة.

٤٣- وعلى الصعيدين الوطني والدولي (وخاصة مجلس أوروبا) توجه سلوفاكيا اهتماماً إلى التدابير الهادفة إلى مكافحة العنف ضد النساء والفتيات.

٤٤- وقد صدّقت الجمهورية السلوفاكية على الاتفاقية الأوروبية لتعويض ضحايا جرائم العنف واعتمدت قانوناً منفصلاً لتعويض الأشخاص المصابين بسبب جرائم العنف.

الاتجار بالأشخاص

التوصيات ٤٣ و٤٤ و٤٦

٤٥- منذ إطلاق برنامج تعيين وحماية ضحايا الاتجار (٢٠٠٦) وحتى الوقت الحاضر، لم يتم تسجيل أي أجنبي في جمهورية سلوفاكيا باعتباره ضحية جريمة الاتجار في الأشخاص. وفي إطار برنامج العودة وإعادة الإدماج للأشخاص موضع الاتجار يتلقى الأشخاص الداخلين في البرنامج مساعدة شاملة بغض النظر عن النوع الجنساني أو السن أو الانتماء العرقي. ويتم تقديم مساعدة إلى ضحايا الاتجار غير الداخلين في البرنامج من خلال المنظمات غير الحكومية، وتغطى هذه المساعدة بالأموال الخاصة بهذه المنظمات فقط.

٤٦- وقد أُدخلت قضايا منع الاتجار بالبشر وزيادة الوعي في التعليمات التعليمية والتنظيمية للسنة الدراسية ٢٠٠٦-٢٠٠٧ على يد علماء النفس بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة، وأصبحت جزءاً من "الحملة الإعلامية بشأن آثار اتفاق شنغن على مواطني جمهورية سلوفاكيا ومخاطر الاتجار بالبشر"، وكذلك في المشاريع الوطنية والإقليمية الأخرى.

٤٧- وفي مجال ميدان منع ومكافحة الاتجار بالنساء والأطفال وُضعت خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ويجري تنفيذها تمشياً مع جدول المهام الذي أعده فريق خبراء المجلس الحكومي بشأن منع الجريمة.

مركز الاحتجاز المتخصص للسجناء الخطيرين

التوصية ٥٣

٤٨- بعد قرار من حكومة سلوفاكيا في عام ٢٠٠٨ ستقوم وزارة الصحة بإنشاء مركز احتجاز متخصص.

الهجرة

التوصية ٨٦

٤٩- ينص مفهوم سياسة الهجرة لعام ٢٠٠٥ على تنسيق أعمال الكيانات ذات الصلة التي تشارك في معالجة سياسة الهجرة، وكذلك توليد الموارد البشرية والمادية والتقنية والمالية اللازمة. ومن بين الأهداف الأخرى يهدف هذا المفهوم إلى تقديم إجراءات تنطبق على مواصلة تنسيق التشريعات مع قوانين الاتحاد الأوروبي والجماعة الأوروبية في إنشاء الشروط اللازمة لتنفيذ السياسات في هذا المجال.

- - - - -